اسناد الخبري او باب احوال اسناد الخبر هذا والاسناد
الخبري هو الحكم بمفهوم لمفهوم بانه ثابت له او منفي
عنه وانما بدا بابحاث الخبر لكونه اصلا في الكلام لان
الانشاء انما يحصل منه باشتقاق كالامر
والنهي او نقل كعسى ونعم وبعت واشتريت
او زيادة اداة كالاستفهام والنفي ونحو
ذلك وقدم بحث احوال الاسناد على احوال المسند
اليه والمسند مع تاخره من الطرفين لان علم
المعاني انما يبحث عن احوال اللفظ بكونه مسندا
اليه او مسندا وهذا الوصف انما يتحقق بعد
الاسناد ثم قال ان قصد المخبر نفس الحكم
فسم ذا فائدة المراد بالمخبر من قصد الاخبار
لا من يتكلم بالكلام الخبري فلا يرد نحو قوله تعالى حكاية
عن زكريا عليه الصلاة والسلام رب
اني وهن العظم مني فانه ليس المراد منه افادة
المخاطب الحكم لان الله تعالى عالم بجميع الاشياء
وانما المراد منه اظهار الضعف والتخشع ونحو
هذه الاية في القران كالعبارة يعني ان قصد
المخبر بخبره احد امرين اما نفس الحكم او كونه عالما به فان
قصد نفس الحكم نحو زيد قائم لمن لا يعرف انه قائم فسم ذا فائدة
وسم ان قصد الاعلام للعلم به لازمها
وان قصد المخبر اعلام المخاطب بانه عالم بالحكم سمه
لازمها اي لازم فائدة الخبر كقولك قد حفظت
التورية

ان قصد المخبر نفس الحكم فسم ذا فائدة وسم

ان قصد الاعلام بالعلم به لازمها للمقام انتبه

التورية لمن حفظها والمراد بفائدة الخبر هي الحكم ولازمها
كون المخبر عالما به وقيل ان فائدة الخبر هي
استفادة السامع من الخبر الحكم ولازمها هي استفادته
منه ان المخبر عالم بالحكم ولما كان مقام تركيب
الكلام متفاوت بحسب المخاطب قال
وللمقام انتبه والمقامات ثلاثة لانه اما
ابتدايا او طلبيا او انكاريا فاشار الى الاول
بقوله ان ابتدايا اي ان كان ابتدايا بان
كان المخاطب خالي الذهن من الحكم والتردد فيه
بان لا يكون عالما بوقوع النسبة ولا وقوعها
ولا مترددا في ان النسبة هل هي واقعة ام لا
فلا يوكدا للاستغنا عن موكدات الحكم وهي
ان اللام واسمية الجملة وتكريرها ونون التوكيد
واما الشرطية واشار الى الثاني بقوله او طلبيا
بان كان المخاطب مترددا في الحكم طالبا له فهو
اي التاكيد فيه اي في المقام الطلبي يجد اي
يستحسن بموكد واشار الى الثالث بقوله
وواجب اي التاكيد الحكم بحسب الانكار
قوة وضعفا فكلما زاد في الانكار زيد في التاكيد
قال تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه السلام
اذ كذبوه في المرة الاولى انا اليكم مرسلون موكدا
بان واسمية الجملة وفي المرة الثانية ربنا يعلم
انا اليكم لمرسلون موكدا بالقسم وان واللام

ان ابتدايا فلا يوكد
او طلبيا فهو فيه يجمد

وواجب بحسب الانكاري
ويحسن التبديل بالاغياري

Copyright © King Saud University